

الرقم : .....  
التاريخ : .....  
الموافق : .....  
المرفقات : .....



المملكة العربية السعودية  
جمعية تحفيظ القرآن الكريم بالمحلاني  
مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي  
ترخيص رقم: 1000601400

# سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب

الرقم : .....  
التاريخ : .....  
الموافق : .....  
المرفقات : .....



المملكة العربية السعودية  
جمعية تحفيظ القرآن الكريم بالمحلاني  
مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي  
ترخيص رقم: 1000601400

## مقدمة

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٣١ بتاريخ ١٤٣٣/٥/١١هـ، ولائحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة.

## النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

## البيان

طرق الوقاية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:

١. تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
٢. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
٣. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال المكافحة.
٤. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
٥. توفير الأدوات اللازمة التي تساعده على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
٦. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
٧. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتها للتقليل من استخدام النقد في المصرفوفات.
٨. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.

الرقم : .....  
التاريخ : .....  
الموافق : .....  
المرفقات : .....



المملكة العربية السعودية  
جمعية تحفيظ القرآن الكريم بالمحلاني  
مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي  
ترخيص رقم: 1000601400

٩. السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة لمساهمة في التأكيد من هوية الأشخاص والبالغ المشتبه بها.

### المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوجيه إليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويج جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها.

وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكيد من إتباعهم والالتزام به بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع رقم (٤) في دورته (الأولى) سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب وتم الاطلاع عليها

في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته الرابعة بتاريخ ١٤٤٦/٦/٩ الموافق ٢٠٢٤/١٢/١٠ م

التوقيع	الصفة	الاسم	م	التوقيع	الصفة	الاسم	م
	عضو	يوسف موسى سالم الحربي	٤		رئيس المجلس	محمد سعود محمد الحربي	١
	عضو	عبد الرحمن اسمير إبراهيم الحربي	٥		نائب رئيس	عبد الرحمن معبيد خلف الحربي	٢
					عضو	فالح عيسى سالم الحربي	٣

رئيس مجلس الإدارة

محمد سعود الحربي